

الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف (الإنصاف للبطلانيوسي)

بقوله عالم الغيب والشهادة فعلمه الغيب علمه الأشياء قبل كونها وعلمه الشهادة علمه بالأشياء وقت كونها واعتبروا أحوال الانسان التي وقع فيها التكليف وأحواله التي لم يقع فيها تكليف فوجدوا ^ا تعالى لم يأمره بألا يسمع ولا يبصر ولا يأكل ولا يشرب على الإطلاق إنما أمره بأن يستعمل الآلة التي يسمع بها ويبصر بها ويأكل ويشرب في بعض الأشياء ولا يستعملها في بعض فوجب أن يكون بين الأمرين فرق ولا فرق ههنا إلا أنه مكن من أحد الأمرين وجعلت له استطاعة عليه ولم يمكن من الآخر وكذلك رأوا حركة يدالمفلوج تخالف حركة يد الصحيح فثبت أن بينهما فرقا ولا فرق إلا وجود الاستطاعة في احداها دون الأخرى ووجدوا مع هذا أحاديث تؤيد بطلان قول الفريقين معا وتدل على أن الحق متوسط بين غلو أحد الفريقين وتقصير الآخر كنحو ما نروي عن جعفر الصادق ^{هـ} أن رجلا قال له هل العباد مجبرون فقال ^ا أعدل من أن يجبر عبده ¹⁹ب على معصيته ثم يعذبه عليها فقال له السائل فهل أمرهم مفوض اليهم فقال ^ا أعز من أن يجوز في ملكه ما لا يريد فقال له السائل فكيف ذلك اذا قال أمر بين الأمرين لا جبر ولا تفويض